

وزارة الصناعة والتجارة والمشروعات الصغيرة والمتوسطة

الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية

قرار وزاري رقم ٣٠ لسنة ٢٠١٥ «بالتفوض»

باعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية

للسنة المالية ٢٠١٣

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات بقانون الغرف التجارية

بعد الاطلاع على المادة (٣٢) من القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ وتعديلاته

بشأن الغرف التجارية ولائحته التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٠٠٩ لسنة ٢٠١٥ بتحديد الوزير المختص

والوزارة المختصة في تطبيق أحكام القانون رقم ١٨٩ لسنة ١٩٥١ بشأن الغرف التجارية

وتعديلاته ولائحته التنفيذية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٩٣ لسنة ٢٠١٥ بشأن التفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية؛

وعلى القرار الوزاري رقم ٥٢٦ لسنة ٢٠٠٧ بشأن اعتماد لائحة شئون العاملين

للغرفة التجارية لمحافظة الغربية الصادر بتاريخ ٢٠٠٧/٧/٥؛

وعلى ما قرره مجلس إدارة الغرفة التجارية لمحافظة الغربية جلسة ٢٠١٤/٣/٣١

باعتماد الحساب الختامي للغرفة عن العام المالي ٢٠١٣؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة لشئون الغرف التجارية المؤرخة ٢٠١٥/٩/٣؛

قرار:

مادة ١ - اعتماد الحساب الختامي للغرفة التجارية لمحافظة الغربية عن العام المالي ٢٠١٣ حيث بلغت جملة الإيرادات مبلغ ٧٦٩٢٥٣٧,٧٣ ج (فقط سبعة ملايين وستمائة وأثنان وتسعون ألفاً وخمسمائة وسبعة وثلاثون جنيهاً وثلاثة وسبعون قرشاً لا غير) ، وبلغت جملة المصروفات مبلغ ٢٦٩٧٣٨٥,٦١ ج (فقط مليونان وستمائة وسبعة وسبعين ألفاً وثلاثمائة وخمسة وثمانون جنيهاً واحد وستون قرشاً لا غير) ، وبلغت زيادة الإيرادات عن المصروفات مبلغ ٤٩٩٥١٥٢,١٢ ج (فقط أربعة ملايين وتسعمائة وخمسة وسبعين ألفاً ومائة وأثنان وخمسون جنيهاً وأثنا عشر قرشاً لا غير) ، أضيفت إلى الاحتياطي العام الذي بلغ في ٢٠١٣/١٢/٣١ مبلغ ٣٨٦٤٧٣٢٦,٦٥ ج (فقط ثمانية وثلاثون مليوناً وستمائة وسبعة وأربعين ألفاً وثلاثمائة وستة وعشرون جنيهاً وخمسة وستون قرشاً لا غير) .

مادة ٢ - ينشر هذا القرار بالواقع المصرية .

تحريراً في ٢٠١٥/٩/٣

رئيس القطاع المفوض في بعض الاختصاصات

بقانون الغرف التجارية

فيضي عوض محمد